

A



**SCCR/22/2**  
الأصل: بالإنكليزية  
التاريخ: 31 يناير 2011

## اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة

**الدورة الثانية والعشرون**  
جنيف، من 15 إلى 24 يونيو 2011

**اقتراح مادة عشرين لعاهدة الويبو**  
**بشأن الأداء السمعي البصري**  
اقتراح من وفد الولايات المتحدة الأمريكية

1. في رسالة مؤرخة في 31 يناير 2011، تسلمت الأمانة من وفد الولايات المتحدة الأمريكية الاقتراح المرفق طيه بشأن حماية الأداء السمعي البصري.
2. ويرد الاقتراح في مرفق هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

## المرفق

اقترح "مادة عشرين"  
لمعاهدة الويبو بشأن الأداء السمعي البصري  
اقترح من وفد الولايات المتحدة الأمريكية

يقترح وفد الولايات المتحدة الأمريكية الصياغة الواردة أدناه لحل المسألة العالقة في المؤتمر الدبلوماسي لعام 2000 وإضافتها إلى المواد التسع عشرة في مشروع معاهدة الويبو بشأن حماية الأداء السمعي البصري.

## المادة الثانية عشرة

"يجوز للأطراف المتعاقدة أن تنص في قوانينها الوطنية على أن حقوق التصريح الاستثنائية المنصوص عليها في المواد من السادسة إلى الحادية عشرة من هذه المعاهدة، ما أن يوافق فنان الأداء على إدراج أدائه السمعي البصري في تثبيت سمعي بصري، إنما يملكها ويمارسها منتج التثبيت السمعي البصري. ولا تخل هذه المادة ولا تنفيذها في القانون الوطني بالاتفاقات الجماعية أو الفردية التي تنص على دفع مكافأة مقابل الأداء."

[نهاية المرفق والوثيقة]